التهجير القسري والتغيير الديمغرافي في شمال وشرق سوريا

معالي الأمين العام للأمم المتحدة

السيد رئيس مجلس الأمن الدولي

السادة ممثلو الدول الخمس الدائمة العضوية في مجلس الأمن

في غضون الثلاث سنوات الماضية اقدمت الدولة التركية وبشكل ممنهج بعدوانها على مناطق شمال وشرق سورية واحتلالها لمناطق عفرين وسرى كانيه (رأس العين) وكري سبي (تل ابيض) مما تسبب تهجير سكانها المدنيين واجبارهم على مغادرة اماكن سكناهم والإقامة في مخيمات النزوح داخل وخارج مناطق شمال وشرق سوريا نتيجة السياسات الوحشية التي مارسها المرتزقة المدعومين من الدولة التركية بحق المدنيين ومنع كافة اسباب الحياة عن سكانها بهدف تهجير السكان الأصليين واسكان عناصر المليشيات وعوائلهم وذلك ضمن سياسة التغيير الديمغرافي لمناطق شمال وشرق سوريا وزعزعة الأمن والاستقرار والتعايش السلمي الذي شهدته هذه المناطق خلال سنوات الحرب والهجمات الارهابية التي كانت ولازالت مستمرة في الكثير من المناطق السورية وكذلك تسبب الاحتلال التركي ومرتزقته بارتكاب المجازر والانتهاكات بحق المدنيين من كرد وعرب وسريان في مناطق عفرين وسرى كانيه وكري سبي من اعتقال تعسفي واخفاء قسري واغتصاب للنساء وقتل الأطفال وسرقة منازل وممتلكات السكان الاصلين متبعة بذلك سياسة بث الخوف في انفسهم ودفعهم للهجرة القسرية والمبادرة الى اسكان عوائل المرتزقة السوريين الموالين للنظام التركي كما اقدمت على اطباق الحصار الخانق على المناطق المحتلة والتنكيل بسكانها وقطع سبل الحياة في تلك المناطق وحمل المدنيين على التوقيع على وثائق للتنازل عن ممتلكاتهم ومغادرة منازلهم قسراً وخطف المدنيين مقابل فدية مالية بمبالغ عالية أو قتلهم في حال عدم دفع الفدية .

وكان لهذه الانتهاكات والتي تشكل جرائم حرب وجرائم ضد الانسانية الدور الأساسي في تهجير مئات الالالف من السكان الاصلين الى خارج وداخل مناطق روج افا والإقامة في مخيمات تفتقر لأي من اسباب العيش الكريم

ومن وجهة نظر القانون الدولي الانساني فأنه يعرف التهجير القسري بانه : "اخلاء غير قانوني لمجموعة من الافراد والسكان من الارض التي يقيمون عليها "وتندرج

هذه العملية ضمن جرائم الحرب التي ترقى الى جرائم ضد الإنسانية وفق ما ورد في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية

فوفقاً للمادة (٧-١/د) من نظام روما الأساسي المحكمة الجنائية الدولية تحدد اركان جريمة ترحيل السكان أو النقل القسري للسكان والتي تشكل جريمة ضد الإنسانية وفقاً لما يلي :

١- أن يرحل المتهم أو ينقل قسراً شخصاً أو اكثر إلى دولة اخرى أو مكان اخر بالطرد أو بأي فعل قسري اخر لأسباب لا يقرها القانون الدولي
٢- أن يكون الشخص أو الأشخاص المعنيون موجودين بصفة مشروعة في المنطقة التي ابعدوا او نقلوا منها على هذا النحو
٣- أن يكون مرتكب الجريمة على علم بالظروف الواقعية التي تثبت مشروعية هذا الوجود
٤- أن يرتكب هذا السلوك كجزء من هجوم واسع النطاق أو منهجي موجه ضد سكان مدنيون
٥- أن يعلم مرتكب الجريمة بأن سلوك جزء من هجوم واسع النطاق أو منهجي موجه ضد سكان مدنيين أو أن ينوي أن يكون هذا السلوك جزء من ذلك الهجوم

وبموجب المواد(6 و 7 و 8) من نظام روما الأساسي فأن الابعاد او النقل غير المشروعين يشكلان جريمة حرب وتعرف اتفاقيات جنيف الأربعة المؤرخة في 12 آب 1949 والبرتوكولان الملحقان بها لعام 1977 جرائم الحرب بأنها الانتهاكات الجسيمة للقواعد الموضوعة إذا تعلق الأمر بالتهجير القسري فالمادة (49) من اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949 تحظر النقل القسري والجماعي والفردي للأشخاص أو نفيهم من مناطق سكناهم الى مناطق اخرى.

ويعتبر حظر الترحيل من اهم العناصر التي يقررها القانون الدولي اليوم لحماية المدنيين وذلك لما للترحيل القسري من آثار سلبية ونفسية حيث يجد المدنيين المهجرون قسراً عن أراضيهم انفسهم مجبرين على العيش في ظروف سيئة وغير صالحة للحياة الآدمية كما هو حال ملايين السورين

إن عملية التهجير القسري وعمليات الإبادة الجماعية التي يقوم بها النظام التركي والجيش الوطني السوري وباقي كتائب الجيش الحر المنضوية تحت لوائه تتطابق مع ما نصت عليه المادة الثانية من اتفاقية الامم المتحدة اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية التي اقرتها الامم المتحدة في 9 كانون الثاني / ديسمبر عام 1948 واصبحت سارية المفعول في 12 كانون الثاني / يناير عام 1951 والتي تعتبر

الافعال التالية المرتكبة بقصد التدمير الكلي او الجزئي لجماعة قومية أو اثنية أو عنصرية أو دينية بمثابة إبادة جماعية :

أ- قتل أعضاء من الجماعة

ب-إلحاق أذى جسدي أو روحي خطير بأعضاء من الجماعة

ج- إخضاع الجماعة عمداً لظروف معيشية يراد بها تدميرها المادي كلياً أو جزئياً

د- فرض تدابير تستهدف الحؤول دون انجاب الأطفال داخل الجماعة

ه- نقل أطفال من الجماعة عنوة إلى جماعة اخرى

فالتهجير القسري هو ممارسة تنفذها حكومات أو قوى شبه عسكرية أو مجموعات متعصبة تجاه مجموعات عرقية أو دينية أو مذهبية بهدف إخلاء أرض معينة واحلال مجاميع سكانية اخرى بدلاً عنها ويندرج ضمن جرائم الحرب وجرائم الإبادة الجماعية وجرائم ضد الإنسانية وفق قاموس القانون الدولي والقانون الدولي الإنساني وهو ما قام به النظام التركي والجيش الوطني السوري والكتائب العاملة معها في المناطق المحتلة من قبلهم في مناطق شمال وشرق سوريا ومن أبرز جرائم الحرب وجرائم ضد الإنسانية المرتكبة في شمال وشرق سوريا والتي أدت إلى التهجير القسري بهدف التغيير الديمغرافي في (عفرين ،سرى كانيه ،كري سبي):

١- **عفرين** : تقع مدينة عفرين في منطقة جبلية في أقصى الزاوية الشمالية الغربية من سوريا وتتبع لها /366/ قرية وتبلغ مساحتها حوالي /3850/ كم٢ أي ما يعادل 2% من مساحة سوريا تقريبا ويبلغ عدد سكانها /523258/ نسمة حسب إحصاء عام ٢٠١٠ ويشكل الكرد حوالي 90% من سكانها والباقي هم من العشائر العربية (بوبنه – عميرات) ويعتنق سكانها ديانات الإسلامية والمسيحية واليزيدية وبعد اندلاع الثورة السورية نزح إليها عشرات الالاف من سكان المناطق المجاورة هربا من المعارك والاشتباكات الدائرة وبعد احتلال المنطقة من قبل الجيش التركي والجيش الوطني السوري في عملية غصن الزيتون المنطلقة في 20/1/2018 قامت هذه الفصائل والقوات التركية بارتكاب العديد من الانتهاكات التي أدت إلى التهجير القسري من ابرزها :

أ- ارتكاب المجازر الجماعية بحق المدنيين والقتل الغير مشروع حيث استشهد حوالي /٤٥٠/ مدني من بينهم أطفال ونساء

ب-استهداف الأحياء السكنية والمراكز الحيوية من قبل الطائرات الحربية والمدافع التركية وكذلك الأسلحة الثقيلة والمتوسطة العائدة للجيش الوطني حيث تم قصف الأحياء وتدمير المنازل وكذلك استهداف مضخات المياه بهدف قطع المياه عن السكان وقصف ابراج الاتصالات لعزل المنطقة وقطع سبل الحياة عنها

ت-استخدام الأسلحة الغير مشروعة والمحرمة دولياً حيث تم تسجيل هجومين بالأسلحة الكيماوية على قريتين قد استخدم فيهما غاز الكلور

كل هذه الممارسات بالإضافة للذعر والترهيب الذي قامت به الكتائب من خلال وسائل الاعلام ووسائل التواصل الاجتماعي وما نشرته من فيديوهات القتل والتنكيل والتهديد بإبادة الكرد الكفار واستمرار قصف الطيران والمدفعية على المدينة والقرى والأحياء السكنية مما أدى الى تهجير قرابة /325000/ ثلاثمائة وخمسة وعشرون الف نسمة من منطقة عفرين ومن أبرز المناطق التي غادر إليها السكان هي :

- مناطق الشهباء الواقعة تحت سيطرة وحدات الحماية الكردية والجيش العربي السوري والتي تم تحريرها في عام ٢٠١٦ من تنظيم الدولة الاسلامية والتي لا تتوافر ادنى مقومات الحياة حيث تبلغ نسبة المنازل والبيوت المهدمة حوالي تسعون بالمئة من اجمالي هذه المناطق المحررة كما إنها تعتبر غير آمنة لكثرة وجود الألغام المزروعة من قبل تنظيم الدولة ووجود بقايا قذائف غير متفجرة حيث توزع النازحون في خمس مخيمات تعرف دولياً باسم مخيمات تل رفعت تحوي كل مخيمة /800/ ثمانمئة خيمة أي بواقع ثمانمئة عائلة ضمن كل مخيم كما يسكن حوالي /22000/ نسمة في مدينة تل رفعت ويتوزع باقي السكان ضمن القرى المحيطة بالمدينة ليبلغ اجمالي النازحين في تلك المنطقة أكثر من مئة الف نسمة ضمن أقسى الظروف الإنسانية وبغياب المساعدات الإنسانية
- مناطق شرقي الفرات وإقليم كردستان العراق حيث توجه إليها عشرات الآلاف من النازحين يتوزعون ضمن المدن والبلدات وضمن مخيمات منها مخيم نوروز ومخيم دوميز ومخيم كويلان ومخيم اكري ومخيم عربد

وحيث إن جرائم الحرب وجرائم ضد الإنسانية خلال عملية غصن الزيتون والتي ما زالت مستمرة بعد احتلال المدينة بتاريخ ٢٠١٨/٣/١٨ ولحين تاريخ إعداد هذا التقرير وتهدف الى تهجير الكرد المتواجدين بصورة مشروعة ضمن أراضيهم وبيوتهم التي يمتلكونها بموجب وثائق رسمية معترف بها من الدولة السورية ومقيدة ضمن سجلاتها وبالتالي إحلال وإسكان وتوطين العرب من مقاتلين الجيش الوطني والكتائب المنضوية تحت رايته وعوائلهم والذين ينتمون بالأساس لمناطق

اخرى من الجغرافية السورية التي تتوزع بين الغوطة الشرقية وحمص وحماة وادلب وغيرها من المناطق التي شهدت مصالحات بين هذه الكتائب والدولة السورية وبرعاية روسية وشهدت ترحيل للمقاتلين وعوائلهم لمنطقة ادلب ومنها تم نقلهم من قبل الجيش التركي إلى منطقة عفرين وبشكل ممنهج حيث إن نسبة الكرد الباقيين في منطقة عفرين في الوقت الحالي تتراوح بين25-20 % من إجمالي السكان حيث تم توطين حوالي /300000/ من المقاتلين وعوائلهم ضمن تلك المنطقة وتم ممارسة كافة أشكال القمم والقتل والاختطاف والاخفاء القسري والتعذيب على المتواجد في ضمن جغرافية عفرين ليبقى حوالي /7000/ سبعة آلاف فقط من أصل /25000/ خمسة وعشرون ألف يزيدي من أهالي عفرين وتهجير كافة العوائل المسيحية والتي كانت تزيد عن /350/ عائلة كنسبة الأب الراعي

٢- **سري كانيه** : بلغ عدد سكان منطقة سرى كانيه /70/ الف نسمة وعدد القرى /185/ قرية والبالغ عدد سكانها /105/الف نسمة وبالتالي يبلغ عدد السكان الإجمالي /180/ الف نسمة ويبلغ مساحتها 80% من مساحتها تحت الاحتلال التركي وتبلغ المساحة الإجمالية ٢٤٠كم٢ حيث أدى العدوان التركي ومرتزقته على منطقة سري كانيه وكري سبي إلى نزوح أكثر من /162000/ مدني توزعوا في المدن والقرى المحيطة وداخل مخيمات ومراكز ايواء كما تم استهداف مخيمي عين عيسى الذي كان يحوي /13500/ نازح ومخيم مبروكة الذي كان يحوي /4750/ نازح بحيث تم افراغهما بالكامل بسبب القصف علماً إن مخيم عين عيسى كان يؤوي عدد كبير من عوائل تنظيم الدولة الاسلامية (داعش) والذي فروا باتجاه المناطق التي تقع تحت سيطرة الفصائل المسلحة بإجراء تغيير ديمغرافي على نطاق واسع بحيث تم جلب /90/عائلة من ادلب وإسكانها في مدينة سري كانيه (رأس العين) في العام 2019 وتم جلب أكثر من /400/عراقي من المقاتلين العراقيين واسكانهم ايضاً في سري كانيه وفي عام 2020 تم جلب أكثر من /1400/عائلة عربية من ادلب ونازحي الغوطة وإسكانهم في القرى الكردية في المنطقة المذكورة

٣- **كري سبي (تل أبيض) :** تقع في منطقة الجزيرة السورية وتتبع إدارياً محافظة الرقة وسكانها خليط من العرب والكرد والتركمان والأرمن وقد تم احتلال سري كانيه وكري سبي ضمن عملية نبع السلام من قبل النظام التركي والجيش الوطني السوري بتاريخ 9/10/2019 وأدت هذه الحملة إلى احتلال أجزاء من الأراضي السورية بطول 150كم وعمق 32كم بحيث تسببت بنزوح أكثر من 162000 من السكان المدنيين من مناطقهم وتم ممارسة كافة سياسات التهجير القسري بهدف

تغيير الديمغرافي من ارتكاب المجازر الجماعية بحق المدنيين وحصار للمدن وقطع مقومات الحياة عنها والتخيير بين الإبادة والتهجير وشراء العقارات وإلحاق هذه المناطق بالولايات التركية وتجنيس المستوطنين بالجنسية التركية ليسكن اهلها مخيمات واشو كاني وتل السمن حيث تضم هذه المخيمات أكثر من عشرة آلاف نسمة

ومن أبرز جرائم الحرب وجرائم ضد الإنسانية والتغير الديمغرافي في مناطق شمال وشرق سوريا نتيجة الهجمات التركية ومرتزقتها الممنهجة على مناطق عفرين في عام 2018 وفي سرى كانيه وكري سبي في 9/10/2019 تحت مسميات غصن الزيتون ونبع السلام باستخدام السلاح والعنف والحصار والذي لازال مستمراً حتى اليوم والتي أدت إلى التهجير القسري للسكان الاصليين فهي تشكل عمليات تشريد قسري مباشر بحق المدنيين لا تبيحه أي ضرورة عسكرية والتي اجبر فيها الأهالي على الهجرة القسرية نتيجة السياسات الوحشية التي مارسها ويمارسها قوات الاحتلال التركي ومرتزقتها كحصار هذه المناطق ومنع كافة اسباب الحياة عن سكانها و ارتكاب المجازر وجرائم الإبادة الجماعية والانتهاكات اليومية التي تمارسها بحق المدنيين وبالأخص بحق النساء والأطفال من قتل واغتصاب وخطف بهدف تهجيرهم في الوقت الذي كان ينبغي على الأمم المتحدة وموظفيها القيام بدورها الأساسي.

وعلى الرغم من صدور تقرير لجنة الأمم المتحدة للتحقيق بشأن سوريا المؤرخ في 15/9/2020 المؤلف من/ 25/ صفحة والذي وثق احتمالية أن يكون الجيش الوطني السوري المدعوم من تركيا قد ارتكب جرائم حرب تتمثل في خطف الرهائن والمعاملة القاسية والتعذيب والاغتصاب وقتل وتشويه عشرات المدنيين بفعل الأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع وخلال القصف والهجمات الصاروخية لم نشهد أي تحرك جدي من قبل مجلس الأمن والأمم المتحدة لوقف هذه الاعتداءات والممارسات والانتهاكات وإعادة الأمور إلى نصابها وفق ما ورد في ميثاق الامم المتحدة لعام 1945 وما ينسجم مع مقاصد الأمم المتحدة وفق ما نصت عليه المادة الاولى من ميثاق الأمم المتحدة في فقرتها الاولى والثانية على :1-(حفظ السلم والأمن الدولي ، وتحقيقاً لهذه الغاية تتخذ الهيئة التدابير المشتركة الفعالة لمنع الأسباب التي تهدد السلم ولإزالتها ، وتقمع أعمال العدوان وغيرها من وجوه الإخلال بالسلم ، وتتذرع بالوسائل السلمية ، وفقا لمبادئ العدل والقانون الدولي ، لحل المنازعات الدولية التي قد تؤدي الى الإخلال بالسلم او تسويتها) 2- (انماء العلاقات الودية بين الأمم على اساس احترام المبدأ الذي يقضي بالتسوية في

الحقوق بين الشعوب وبأن يكون لكل منها تقرير مصيرها ، وكذلك أتخاذ التدابير الأخرى لتعزيز السلم العام.)

ومما تقدم فإننا نطالب الأمم المتحدة ومجلس الأمن بما يلي :

- تشكيل لجنة تحقيق دولية مختصة تقوم بالتحقيق في جرائم التهجير القسري المرتكبة من قبل تركيا في المناطق المحتلة (عفرين ،سرى كانيه، كري سبي)

- الزام النظام التركي وفصائل الجيش الوطني السوري بإيقاف عمليات الاستيطان والاحتلال والتغير الديمغرافي التي يقوم بها في المناطق والمدن والبلدات والقرى التي يهجر سكانها

- ضمان حق العودة للأهالي في المناطق المحتلة واستعادة ممتلكاتهم وأراضيهم وبيوتهم

- محاكمة النظام التركي والفصائل المسلحة التابعة لها على الجرائم التي ارتكبتها بحق المدنيين الكرد والعرب والسريان وغيرهم من المكونات في مناطق شمال وشرق سوريا لارتكابهم جريمة التهجير القسري بهدف التغيير الديمغرافي باعتبارها جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية تستوجب معاقبة مرتكب تلك الجرائم وتقديمهم للعدالة.

إحصائية بأعداد المهجرين والنازحين
في إقليم كردستان العراق الناجمة عن الاحتلال التركي
(عمليتي غصن الزيتون ونبع السلام)

-العدد الكلي: 252451 شخص

عدد العائلات: 79778 عائلة

التوزيع و النسب-داخل و خارج المخيمات

94387 يعيشون في المخيمات-37%

158064 يعيشون خارج المخيمات-63%

-توزيع اللاجئين السوريين في العراق حسب المحافظات:

١--أربيل: 128505 شخص (43122 عائلة)- ما يعادل 50.90% من مجموع اللاجئين السورين في العراق-موزعين كالتالي

-أربيل-خارج المخيمات: 97956 شخص (35916 عائلة)-ما يعادل 38,80 % من مجموع اللاجئين

-مخيم دارشكران: 11770 شخص (2658عائلة) – ما يعادل 4,66% من مجموع اللاجئين

-مخيم قوشتبة: 8128 شخص (1994عائلة)-ما يعادل 3,22% من مجموع اللاجئين

-مخيم كوركوسك: 7788 شخص (1917 عائلة) - ما يعادل 3,08% من مجموع اللاجئين

-مخيم باسرمة: 2863 شخص (627عائلة) – ما يعادل 1,13% من مجموع اللاجئين

٢-محافظة دهوك: 884477 شخص (24478 عائلة)-ما يعادل 35,04% من مجموع اللاجئين السوريين في العراق- موزعين كالتالي:

-دهوك خارج المخيمات: 33860 شخص (11036 عائلة)-ما يعادل 13,41% من مجموع اللاجئين

-مخيم دوميز١: 33977 شخص (8574عائلة)-ما يعادل 13,46% من مجموع اللاجئين

-مخيم دوميز٢: 10574 شخص (2552 عائلة)-ما يعادل 4,19% من مجموع اللاجئين

-مخيم كويلان: 8934 شخص (2037 عائلة)-ما يعادل 3,54% من مجموع اللاجئين

-مخيم آكري: 1102 شخص (2037عائلة)-ما يعادل 0,44% من مجموع اللاجئين

٣-محافظة السليمانية: 32361 شخص (10943 عائلة)-ما يعادل 12,81% من مجوع اللاجئين-موزعين كالتالي:

-السلميانية خارج المخيمات: 23401 شخص (8705عائلة)-ما يعادل 9,275 من مجموع اللاجئين

-مخيم عربد:8940 شخص(2238 عائلة)-ما يعادل3,54% من مجموع اللاجئين

٤-مواقع أخرى: 3158 شخص (1245 عائلة)-ما يعادل1,25% من مجموع اللاجئين

احصائية بعدد النساء والأطفال المهجرين المتواجدين في مخيمات شمال شرق سوريا:

مخيم نوروز : العدد الكلي (258) عدد العائلات (67) عدد الاطفال (155) عدد النساء(88)

مخيم واش وكاني : العدد الكلي (5636) عدد العائلات (1021) عدد النساء (2198)

مخيم تل السمن : العدد الكلي (600) عدد العائلات (131) عدد الاطفال (394)

مخيم برخدان : عدد الاطفال (1216) عدد النساء (1349)

مخيم سردم : عدد الاطفال (1338) عدد النساء (1863)

مخيم آفرين : عدد الاطفال (209) عدد النساء (203)

مخيم شهبا : عدد الاطفال (200) عدد النساء (287)

مخيم فاكر : عدد الاطفال (157) عدد النساء (121)

قامشلو ٢٠٢٠/١٠/١٩

منظمة حقوق الأنسان

ومركز الابحاث وحماية حقوق المرأة